

Disclaimer:

The present document has been translated from the original English version for your convenience and to assist you in understanding the project. While we hope it is useful to have this document in different official UN languages, the English version constitutes the original text and should be used for any official communication with this unit, according to the GEF rules. It may also not contain the most recent updates on specific topics.

Aviso:

Este documento ha sido traducido del original en inglés para su conveniencia y para ayudarle en la comprensión del proyecto. Aunque confiamos en la utilidad de tener este documento en diferentes idiomas oficiales de las Naciones Unidas, la versión en inglés constituye el texto original y debe ser empleado para toda comunicación oficial con esta unidad, en concordancia con las normas del GEF. También es posible que no esté actualizada en ciertos temas.

Avis:

Ce document est une traduction de la version originale anglaise destiné à faciliter la tâche du lecteur dans son effort de compréhension du projet. Cependant seul la version originale anglaise sera considérée comme la version officielle, en accord avec les procédures du GEF. La traduction peut référer à une version antérieure à la version originale courante.

The UNEP-GEF Biosafety Unit

برنامج الأمم المتحدة للبيئة
المشروع الاجمالي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة و الصندوق العالمي
للبيئة حول تطوير 100 هيكل وطني للسلامة الأحيائية

مقطع 1 : تعريف المشروع

- 1.1 المشروع الوطني : تطوير هيكل وطني للسلامة الأحيائية لصالح (البلد)
 - 1.2 رقم المشروع الوطني :
 - 1.3 الميدان المستهدف من طرف الصندوق العالمي للبيئة : التنوع الطبيعي
 - 1.4 النطاق الجغرافي : (البلد)
 - 1.5 التنفيذ : الوكالة الوطنية المكلفة بالتنفيذ (الاسم, معلومات حول الاتصال , الأشخاص الممكن الاتصال بهم)
 - 1.6 مدة المشروع الوطني : يرجى إعطاء تاريخ بداية المشروع و تاريخ انتهائه
 - 1.7 تكلفة المشروع :
- * مساهمة الصندوق العالمي للبيئة :
- * مساهمة الحكومة :
- التكلفة الإجمالية للمشروع (المبلغ بالدولار الأمريكي)

الإمضاء :

عن البلد
_____ (الاسم, الوظيفة, الهيئة)
_____ التاريخ :

عن برنامج الأمم المتحدة للبيئة
إف أرتيفا
رئيس مصلحة الميزانية و التسيير المالي
_____ التاريخ :

مقطع 2 : عرض البيانات

2.1 عرض حول المشروع الوطني الإجمالي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة

2.1.1: تم عقد, خلال جانفي 2000, اتفاق منبثق عن بروتوكول قرطاج للسلامة الأحيائية يهدف إلى : " المساهمة في ضمان مستوى ملائم من الحماية في مجال نقل, مناولة و استخدام الكائنات الحية المحورة الناتجة عن التكنولوجيات الأحيائية الحديثة, التي يمكن أن تترتب عليها آثار ضارة على حفظ و استدامة استخدام التنوع البيولوجي, مع مراعاة المخاطر على صحة الإنسان أيضا, و مع التركيز بصفة خاصة على النقل عبر الحدود"

2.1.2: وافق, خلال شهر نوفمبر 2000, مجلس الصندوق العالمي للبيئة السادس عشر على استراتيجية مبدئية لمساعدة الدول في التحضير لدخول بروتوكول قرطاج لسلامة الأحيائية حيز التنفيذ, و قد تم تحديد الأهداف الرئيسية لهذه الاستراتيجية كالتالي :

أ) مساعدة الدول في تطبيق أحكام بروتوكول قرطاج للسلامة الأحيائية من خلال إنشاء و تطوير هياكل وطنية للسلامة الأحيائية,

ب) تشجيع تبادل المعلومات و التعاون خاصة على المستوى الجهوي و المحلي,

ت) تشجيع التعاون مع منظمات أخرى بهدف إثراء المعلومات المتعلقة بتعزيز القدرات اللازمة لتنفيذ بروتوكول قرطاج للسلامة الأحيائية.

2.1.3 : خلال نفس الاجتماع, صادق مجلس الصندوق العالمي للبيئة على المشروع الوطني الإجمالي للصندوق العالمي للبيئة و برنامج الأمم المتحدة للبيئة و المسمى " تطوير هياكل وطنية للسلامة الأحيائية" الذي يسعى إلى :

- دعم أكثر من 100 دولة مؤهلة لتحضير وحدتها للسلامة الأحيائية
- تشجيع التعاون الجهوي و المحلي, و كذا تبادل المعلومات حول المواضيع المتعلقة بالهياكل الوطنية للسلامة الأحيائية

2.1.4 : يكمن الهدف الرئيسي للمشروع الوطني الإجمالي للصندوق العالمي للبيئة و برنامج الأمم المتحدة للبيئة في مساعدة الدول لتحضير دخول بروتوكول قرطاج للسلامة الأحيائية حيز التنفيذ, و ذلك بدعم النشاطات التالية:

- تقييم القدرات التكنولوجية الحالية في التكفل بالمسائل المتعلقة بالسلامة الأحيائية, و آثارها على إنجاز الهياكل الوطنية للسلامة الأحيائية
- تعزيز القدرات الوطنية بهدف وضع قانون وطني للسلامة الأحيائية
- تعزيز القدرات الوطنية للتمكن من اتخاذ قرارات ملائمة تتعلق بالإخطار و الطلبات التي تمس الكائنات الحية المحورة, مع إدراج إنشاء جهاز إداري, و كل هذا مدعم ب:

- * انتقاء الإخطارات و الطلبات حول الحالة العامة
- * تقييم الأخطار, مع إدراج, إذا اقتضى الأمر, تقييم إدارة هذه الأخطار.
- * اتخاذ القرارات في الأجل المحددة المذكورة في قانون الوحدة, و ف أحكام التزام/ مشاركة مراكز القرارات.
- * إنشاء/ تأسيس هيئة / جهاز يخص تبادل المعلومات ما بين المراحل المذكورة.
- تنفيذ إجراءات أخرى, وف بروتوكول قرطاج للسلامة الأحيائية, أخذا بعين الاعتبار أعمال اللجنة ما بين الحكومات لبروتوكول قرطاج للسلامة الأحيائية
- دعم التعاون الجهوي و المحلي, بما يستلزم ذلك من تنسيق تنفيذ القوانين الوطنية
- توعية الناس و تقويم المعلومات الموجهة لهم و الخاصة بتساؤلات مرتبطة بحرية استخدام الكائنات الحية المحورة, و ذلك بهدف ترقية النقاشات و ضمان الشفافية, مع احترام قانون الكائنات الحية المحورة.
- إعطاء مراكز القرارات إمكانية المشاركة في إنشاء الهيكل الوطني للسلامة الأحيائية

2.1.5 : تهدف عملية تحقيق هذا المشروع الوطني, كما تم وصفها أعلاه, إلى مساعدة (اسم البلد) لتطوير الهيكل الوطني لسلامة الأحيائية الخاص به. و سيتم القيام بهذه العملية وفق أهداف برنامج الصندوق العالمي

لبيئة و برنامج الأمم المتحدة للبيئة لتطوير هياكل وطنية للسلامة الأحيائية, كما تم الاتفاق عليه خلال اجتماع مجلس الصندوق العالمي للبيئة في شهر نوفمبر سنة 2000.

2.2 الوضع الحالية للبلد :

لكل دولة مسؤولية إتمام هذا المقطع, و ذلك بعرض قصير حول الوضعية الحالية للسلامة الأحيائية في البلد (صفحة على الأقل)

مقطع 3 : الأهداف, النتائج و المتابعة

3.1.1 الأهداف :

يكمن الهدف الرئيسي لهذا المشروع الوطني في إنشاء/ تقييم/ مراجعة الوحدة الوطنية للسلامة الأحيائية وفق أحكام بروتوكول قرطاج للسلامة الأحيائية.

3.1.2 العناصر الرئيسية للوحدة :

- قانون
- جهاز إداري
- جهاز لاتخاذ القرارات يشمل تقييم و إدارة الأخطار
- جهاز يسمح بمشاركة و إعلام السكان

3.2 النتائج :

يتوقف تحقيق أهداف المشروع الوطني على النتائج التالية :

من المقرر أن تسفر المرحلة رقم 1 من المشروع الوطني (الأشهر 1-6), و التي تتعلق بالنشاطات التحضيرية و جمع المعلومات اللازمة , عن ما يلي :

أ) وضع قائمة تخص :

- * الاستعمال الحالي للتكنولوجيا الأحيائية الحديثة كما تم تعريفها في بروتوكول قرطاج للسلامة الأحيائية.
- * القوانين السارية أو أي أداة قانونية أخرى تتعلق بالتكنولوجيا الأحيائية أو السلامة الأحيائية
- * المشاريع الوطنية قيد الدراسة أو طور الإنجاز و المتعلقة بتعزيز القدرات بغرض الاستعمال السليم / المؤمن للتكنولوجيا الأحيائية

ب) تقرير حول الهياكل الجهوية الموجودة للسلامة الأحيائية و كذا آليات توفيق مساعي تقييم و إدارة الأخطار

ج) المختصين المؤهلين في البلد مع ذكر خبراتهم و مؤهلاتهم و هذا بغرض حصد معلومات كافية في كل الميادين المعنية و إيجاد حلول للنقائص المسجلة.

من المقرر أن تسمح المرحلة رقم 2 من المشروع الوطني (الأشهر 7-12), و المتعلقة بالتحاليل اللازمة للتحضير للهياكل الوطنية للسلامة الأحيائية, بما يلي:

د) فسح المجال لإطلاع مراكز القرارات على المعلومات اللازمة وفق أحكام بروتوكول قرطاج للسلامة الأحيائية

- ت) تطوير مركز معلومات وطني حول السلامة الأحيائية و تعزيز الروابط بين غرف/مراكز التبادل حول السلامة الأحيائية
- ث) إنشاء آليات من أجل المشاركة الفعالة لمراكز القرارات, بما فيها القطاعين العام و الخاص, في المسائل التي تتعلق بالسلامة الأحيائية
- ف) تعريف و تحديد عناصر الهياكل الوطنية للسلامة الأحيائية بالتشاور مع كل مراكز القرارات المعنية

من المقرر أن تسفر المرحلة رقم 3 (الأشهر 13-18), و التي سيتم خلالها تحضير المشروع التمهيدي للهيكل الوطني للسلامة الأحيائية, على ما يلي :

- ح) المشروع التمهيدي للأداة القانونية المتضمنة للتوجيهات (و التعليمات اللازم إتباعها) المناسبة
- خ) نظام لتقييم و إدارة الأخطار, يشمل فحص مدقق للحسابات و يأخذ بعين الاعتبار الاحتياجات الوطنية, الجهوية و المحلية.
- د) جهاز إداري يتوافق و بروتوكول قرطاج للسلامة الأحيائية
- ذ) هيئة لمشاورة السكان في مسار اتخاذ القرارات المتعلقة بالكائنات الحية المحورة
- ر) جهاز/ آلية لتبادل التقييمات العلمية على المستوى المحلي, الأمر الذي سيؤهل لاتخاذ قرارات على المستوى الوطني
- ز) تحديد احتياجات البلد و الآليات بغرض المساهمة في غرف/مراكز التبادل حول التكنولوجيات الأحيائية
- س) نشر قوائم الجرد, محاضر الاجتماعات الوطنية, المشروع التمهيدي أو الوثيقة النهائية للهيكل الوطني للسلامة الأحيائية و القوانين و التعليمات اللازمة

3.3 المتابعة :

بناء على التعليمات الموجهة لل صندوق العالمي للبيئة من طرف اللجنة ما بين الحكومات لبروتوكول قرطاج حول السلامة الأحيائية, و عن قريب من طرف اجتماع الأطراف لبروتوكول قرطاج للسلامة الأحيائية, يمكن أن يكون البلد مؤهلاً للمزيد من المساعدة بغرض إرساء جهازه الوطني للسلامة الأحيائية

ترتكز عمليات المتابعة على الخبرة المكتسبة في الدول النموذجية لتحقيق هياكل وطنية للسلامة الأحيائية. و قد تم عرض مخطط التطور هذا في الاستراتيجية المبدئية للصندوق العالمي للبيئة المتعلقة بالسلامة الأحيائية المصادق عليها في نوفمبر 2000 خلال اجتماع مجلس الصندوق العالمي للبيئة.

المقطع 4 : الأدوار و المسؤوليات

4.1 الوكالة الوطنية المكلفة بالتنفيذ:

تعتبر (اسم الوكالة), لكونها الوكالة الوطنية المكلفة بالتنفيذ, الهيئة القانونية المسؤولة عن تنفيذ المشروع الوطني.

تقوم الحكومة الوطنية بتعيين الوكالة بعد تشاورها مع الصندوق العالمي للبيئة و اللجنة مابين الحكومات لبروتوكول قرطاج للسلامة الأحيائية,

حددت مهام و صلاحيات الوكالة الوطنية المكلفة بالتنفيذ في الملحق 1

4.2 اللجنة الوطنية للتنسيق:

تقوم الوكالة الوطنية المكلفة بالتنفيذ بإنشاء لجنة وطنية للتنسيق, تكمن مهامها في تقديم النصائح و توجيه التحضيرات التي تسبق إنشاء الهيكل الوطني للسلامة الأحيائية, و تضم هذه اللجنة ممثلين عن وكالات كل الحكومات الواقعة تحت انتداب يتماشى و أحكام بروتوكول قرطاج. كما يمكن للجنة احتواء ممثلين عن القطاعين العام و الخاص.

تعتبر هذه اللجنة متعددة الاختصاصات في المجالات المحددة في بروتوكول قرطاج, و باستطاعتها تشكيل مجموعات عمل, إذا اقتضى الأمر, ذات صلاحيات واضحة و بيّنة.

حددت مهام و صلاحيات اللجنة الوطنية للتنسيق في الملحق 1

4.3 منسق المشروع الوطني :

يتم تعيين منسق المشروع الوطني من طرف الوكالة الوطنية المكلفة بالتنفيذ, بعد مشاورتها لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة, بصفة دائمة طيلة مدة تحقيق المشروع.
يعتبر منسق المشروع الوطني مسؤولاً عن التنسيق العام, إدارة و متابعة (مراقبة) كل الجوانب المتعلقة بالمشروع الوطني.
لمنسق(ة) المشروع الوطني مسؤولية أمام اللجنة الوطنية للتنسيق و برنامج الأم المتحدة للبيئة, كما عليه العمل بصفة مقربة مع رئيس اللجنة الوطنية للتنسيق و أعضائها, و الوكالة الوطنية المكلفة بالتنفيذ بهدف تنسيق مخططات العمل المتعلقة بالمشروع الوطني.
يكون (تكون) منسق(ة) المشروع الوطني مسؤولاً عن كل التقارير الجوهرية, تقارير الإدارة و التقارير المالية للمشروع؛ إضافة إلى كونه(كونها) مكلفاً(ة) بمراقبة و متابعة أي عضو ممن يشكلون فريق الهيكل الوطني للسلامة الأحيائية, و توجيه و مراقبة أي فريق تم تكليفه بتنفيذ مراحل مختلفة من المشروع.
حددت مهام و صلاحيات منسق المشروع الوطني في الملحق 1

4.4 فريق برنامج الصندوق العالمي للبيئة / برنامج الأمم المتحدة للبيئة حول السلامة الأحيائية:

4.4.1 تكمن مهمة فريق الصندوق العالمي للبيئة/برنامج الأمم المتحدة للبيئة المكلف ب" المشروع الوطني الإجمالي للصندوق العالمي للبيئة / برنامج الأمم المتحدة للبيئة لتطوير هياكل وطنية للسلامة الأحيائية " في تزويد المشروع الوطني بالمساعدة الفنية و المالية.

4.4.2 توجه أية مراسلة, بين البلد المعني بالأمر و برنامج الأمم المتحدة للبيئة, تتعلق بالمشروع الوطني إلى:

Christopher BRIGGS
Directeur du Projet Global
Unité du PNUE/FEM sur la biosécurité
Maison de l'environnement,
15, Chemin des Anémones
1219 Genève, Suisse
tél: (+41)(0) 22 917 84 11
fax: (+41)(0) 22 917 80 70
chris.briggs@unep.chE-mail :

و إلى المنسق الجهوي المعني بالأمر :
المنسق الجهوي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة (يرجى إتمام الخانة قبل إرسالها)

4.4.3 توجه أية مراسلة, بين البلد المعني بالأمر و برنامج الأمم المتحدة للبيئة, تتعلق بالمسائل المالية إلى:

Jean Louis Ballardier
Directeur de la Gestion des Fonds
Unité du PNUE/FEM sur la biosécurité
Maison de l'environnement,
15, Chemin des Anémones
1219 Genève, Suisse
tél: (+41)(0) 22 917 84 10
fax: (+41)(0) 22 917 80 70
E-mail :jlballadier@unep.ch

مقطع 5 : مخطط العمل, المخطط الزمني و الميزانية

5.1 مخطط العمل:

تم تحديد مدة تنفيذ المشروع بـ 18 شهرا, و قد ألفت خطة عضوية في الصورة 1؛ كما تم إلحاق قائمة النشاطات التي من شأنها إعطاء نتائج, نموذج خطة زمنية, مخطط زمني للتقارير و أسماء المكلفين بتحضيرها في الملحق 2
يمكن للبلد استعمال النموذج المقترح لتحديد مخططة الخاص.

5.2 الميزانية :

تم إلحاق جدول كامل للميزانية وفق نموذج برنامج الأمم المتحدة للبيئة في الملحق 4.
لا بد من إلحاق الميزانية المحضرة مباشرة بمخطط العمل, لهذا لغرض, و هدف مساعدتكم تم عرض جدول محضر في الملحق 3.
تم إلحاق هذا الجدول لمساعدتكم في الربط بين نشاطات مخطط العمل و أبواب الميزانية المناسبة .

5.3 السيولة اللازمة مقدما:


على مصلحة الميزانية و التسيير المالي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة دفع مبلغا ماليا مقدما بـXXX(نقدا), أي ما يعادل 15 % من المساهمة الإجمالية للصندوق العالمي للبيئة, و ذلك بعد إمضاء الطرفين على مذكرة الوفاق, و تقديم طلب سيولة مسبقا (الرجوع على الملحق 6) و الغرض من هذا هو تغطية المصاريف التي ستقوم بها الوكالة المكلفة بالتنفيذ خلال الثلاث أشهر الأولى من تحقيق المشروع
تخضع المبالغ المالية اللاحقة, التي ستقدم كل ثلاثي حسب مخطط العمل و الميزانية المصادق عليهما, لما يلي:

(أ) التأكد من طرف الوكالة الوطنية المكلفة بالتنفيذ, و ذلك أسبوعين قبل موعد الدفع, من النسبة المئوية للمصاريف و الوضعية الحالية للمبالغ النقدية التي تشتترط الدفع, مع إضافة مبلغ معقول لتغطية الفترة اللازمة لتحضير الدفع المقبل

(ب) تقديم :

- * تقرير مالي مقبول (تقرير فصلي عن مصاريف المشروع الوطني) يبين مصاريف الفصل المنصرم التي تمت في إطار المشروع
- * تقرير مقبول يتعلق بتحقيق المشروع
- * طلب سيولة مسبقا

يحدد ميزان المدفوعات بعد الانتهاء من إنجاز المشروع و تقديم و المصادقة على كل التقارير و العروض النهائية.



6.1 تقرير التسيير (الإدارة):

6.1.1 تقرير تقدم الأشغال:

على الوكالة الوطنية المكلفة بتنفيذ المشروع تقديم تقرير فصلي, لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة, يخص النشاطات قيد التنفيذ, النتائج المحصل عليها و المصاريف, و ذلك في فترة لا تتعدى 30 يوما قبل انقضاء الأجل المحدد لتقديم التقارير
راجع النموذج في الملحق 7

6.1.2 التقرير النهائي :

على الوكالة الوطنية المكلفة بتنفيذ المشروع, و بعد مشاورتها للجنة الوطنية للتنسيق, تقديم تقرير نهائي حسب نموذج الملحق 8, و ذلك في أجل 60 يوما بعد انتهاء الأشغال.
يخص هذا التقرير تقييم شامل للنتائج و تقييم عن مدى تحقيق لأهداف المشروع الوطني. يعتبر هذا التقرير بمثابة درسا لصالح خبرة البلد, و بإمكانه إعطاء توجيهات تخص نشاطات المتابعة.

6.2 التقارير الجوهرية:

6.2.1 : على الوكالة الوطنية المكلفة بتنفيذ المشروع تقديم, في أجل لا يتعدى (الشهر / 2003, التاريخ المتفق عليه مع الوكالة), النسخة الاليكترونية و المكتوبة للنص النهائي للمشروع التمهيدي للهيكل الوطني للسلامة الأحيائية, أو أي تقرير جوهري يتعلق بالمشروع الوطني. في نفس الوقت, على الوكالة الوطنية المكلفة بتنفيذ المشروع إشعار برنامج الأمم المتحدة عن مخططاتها التي تخص نشر النص المذكور.

على برنامج الأمم المتحدة للبيئة إعطاء, للوكالة الوطنية المكلفة بتنفيذ المشروع, كل التوضيحات اللازمة و المتعلقة بالتقرير الكتابي, مع اقتراح عبارات يرغب بذكرها (تغييرها) في التقرير.

6.2.2 : لا بد أن يحمل غلاف كل تقرير جوهري رمز برنامج الأمم المتحدة للبيئة (إذا كان موجها للنشر) و العنوان " برنامج الأم المتحدة للبيئة", و كذا رمز و عنوان الوكالة الوطنية المكلفة بتنفيذ المشروع و المسئولة عن نشر التقرير. كما يجب تبرير المبالغ المتحصل عليها من الصندوق العالمي للبيئة

6.3 وضعية مصاريف المشروع الوطني:

1/ على الوكالة الوطنية المكلفة بتنفيذ المشروع صياغة تقرير فصلي لمصاريف المشروع الوطني وفق أبواب الميزانية المبينة في الملحق 5, و ذلك إلى غاية انتهاء تحقيق المشروع.

تبعث كل بيانات المصاريف لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة في أجل لا يتعدى 30 يوما من الفترة التي ترجع لها هذه المصاريف. و على ممثل رسمي من الوكالة الوطنية المصادقة عليها كما ينبغي.

2/ على الوكالة الوطنية تقديم, لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة, تقريرا نهائيا عن الحسابات, وفق نموذج الملحق 4, يغطي كل فترة إنجاز المشروع, و ذلك في أجل 90 يوما بعد الانتهاء من الأشغال.

لا بد أن تصادق شركة مختصة في المحاسبة و ذات سمعة على هذا التقرير.

بصفة أدق, لا بد أن يحدد مأمور الحسابات ما يلي:

- إذا ما تمت المحافظة على الحسابات

- إذا ما تم تبرير كل المصاريف المتعلقة بالمشروع بواسطة فواتير أو

أي وثائق مناسبة

- إذا ما كانت المصاريف تتماشى و الأهداف المحددة في وثيقة

المشروع الوطني

3/ على الوكالة الوطنية المكلفة بتنفيذ المشروع الحفاظ, لفترة 3 سنوات بعد انتهاء أشغال المشروع, على كل الوثائق و المبررات المتعلقة بالصفقات المالية التي عقدت في إطار المشروع.

تسمح الوكالة الوطنية المكلفة بالتنفيذ, بطلب من برنامج الأمم المتحدة للبيئة, بالقيام بفحص مدقق لحسابات المشروع الوطني من طرف لجنة الأمم المتحدة لمأموري الحسابات أو/ و مصلحة الحسابات للأمم المتحدة, و ذلك بضمان إطلاعهم على كل وثائق التبرير المتعلقة بالصفقات المالية التي عقدت في إطار المشروع يتم هذا خلال أوقات العمل العادية, و بالتالي فإن تقديمهم لا يشكل نفقة إضافية على حساب الوكالة.

4/ كل مبلغ قدم نقدا و لم ينفق أو يستخدم من طرف الوكالة الوطنية يرجع لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة في أجل لا يتعدى شهرا من تقديم التقرير النهائي للحسابات. في حالة تأخر إرجاع المبلغ, تتحمل الوكالة الوطنية المكلفة بالتنفيذ المصاريف الناجمة عن نسب الصرف لأي عملية إرجاع (معاكسة).

6.3.2 وضعية السيولة المالية:

لا بد من تقديم تقرير نهائي عن كل سيولة مالية مقدمة من طرف برنامج الأمم المتحدة للبيئة حسب نموذج الملحق 6, ويتم إرفاق هذا التقرير بوثيقة مفصلة عن كل مصاريف المشروع الوطني (أنظر 6.3.1-1- أعلاه), و ذلك في أجل XX يوما بعد انتهاء أشغال المشروع.

مقطع 7 : أحكام و شروط

7.1 الاتفاق القانوني (الشرعي) :

تعتبر وثيقة المشروع هذه بمثابة اتفاق قانوني بين برنامج الأمم المتحدة للبيئة و..... (يرجى تحديد الهيئة الوطنية), كما يشكل مذكرة وفاق ما بين الأطراف بهدف تحديد مسؤولياتهم, مهامهم و صلاحياتهم بصفة واضحة.

7.2 تحديد المسؤوليات في حالة ارتفاع التكاليف :

تتحمل الهيئة التي وافقت على النفقة مسؤوليتها في حالة ارتفاع التكاليف (إنفاق مفرط للمبالغ المحددة في مختلف أبواب الميزانية) إلا إذا ما قدمت مسبقا موافقة خطية من طرف برنامج الأمم المتحدة للبيئة. إلا إنه إذا ما صادق برنامج الأمم المتحدة للبيئة على ارتفاع ما في تكاليف الميزانية, على تحويل باب من أبواب الميزانية إلى آخر أو على رفع القيمة الإجمالية لمساهمته, فلا بد من نشر مراجعة لوثيقة المشروع الوطني المعدلة للميزانية.

7.3 مطالبات أطراف ثالثة ضد برنامج الأمم المتحدة للبيئة:

للكوكالة الوطنية مسؤولية تسوية أي مطالبة قد تقدم من طرف ثالث ضد برنامج الأمم المتحدة للبيئة و أعضاؤه, كما لها مسؤولية تعويضهم في حالة الادعاء عليهم أو ديون ناجمة عن عمليات قامت بها الوكالة الوطنية المكلفة بالتنفيذ في إطار وثيقة المشروع هذه, إلا إذا ما اتفق الطرفان على سبب هذه الديون أو الادعاءات باعتبارها نتيجة إهمال أو سوء تسيير من طرف أعضاء برنامج الأمم المتحدة للبيئة.

7.4 توقف المشروع:

يمكن إيقاف هذا المشروع برضا الطرفين, أو ثلاثة أشهر بعد إخطار أحد الطرفين الآخر.

7.5 النزاعات :

أي نزاع أو ادعاء د ينشأ ضمن أو خارج هذا الاتفاق, أي مخالفة, أي إلغاء أو إبطال يسوى بالتحكيم وفق قوانين تحكيم UNCITRAL السارية أثناء الحدث.

قائمة الملحقات :

ملحق 1 : المشروع التمهيدي المحدد لصلاحيات الوكالة الوطنية المكلفة بتنفيذ المشروع, منسق المشروع الوطني و اللجنة الوطنية للتنسيق

ملحق 2 : مخطط العمل, تحديد المسؤوليات و المخطط الزمني المقترحين

ملحق 3 : أبواب الميزانية المرتبطة بمخطط العمل

ملحق 4 : مخطط الميزانية حسب نموذج برنامج الأمم المتحدة للبيئة

ملحق 5 : نموذج التقرير الفصلي الخاص بمصاريف المشروع الوطني

ملحق 6 : نموذج تقرير عن المبالغ النقدية المدفوعة مسبقا

ملحق 7 : نموذج التقرير الفصلي عن تقدم الأشغال

ملحق 8 : نموذج التقرير النهائي

ملحق 1 : **المشروع التمهيدي المحدد لصلاحيات:**

1/ الوكالة الوطنية المكلفة بتنفيذ المشروع

2/ منسق المشروع الوطني

3/ اللجنة الوطنية للتنسيق.

(أ) تكمن مهام الوكالة الوطنية المكلفة بتنفيذ المشروع, زيادة عن تلك المسندة لها من طرف الحكومة الوطنية, في ما يلي :

1. تكوين و إنشاء اللجنة الوطنية للتنسيق
2. تعيين منسق المشروع الوطني بصفة دائمة طيلة مدة تحقيق المشروع و الأخذ بعين الاعتبار مساندة النشاطات الوطنية المتعلقة بالسلامة الأحيائية لحظة التوقيع على المشروع.
3. تقديم المساعدة العلمية, الفنية, المالية و الإدارية اللازمة التي تتطلبها مهام اللجنة الوطنية للتنسيق التي تعمل بصفة مقربة مع وكالات الحكومات المعنية, الجالية العلمية و القطاعين العام و الخاص.
4. التأكد من تقديم التقارير الدورية, التقارير المالية و الطلبات لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة, كما ينص عليه المقطع 6.
5. دراسة كل الوثائق الناتجة عن المشروع الوطني و كل الوثائق الأخرى المناسبة بغرض التأكد من تطابق محتوياتها و الحكومات الوطنية
6. تقديم المخطط النهائي للهيكل الوطني للسلامة الأحيائية في أجل 18 شهرا بعد الإمضاء على مذكرة الوفاق هذه.

(ب) تعمل اللجنة الوطنية للتنسيق بصفة جماعية على تسيير و إدارة المشروع و تجتمع, على الأقل كل فصل, للقيام بالمهام التالية:

1. تطوير اتفاق مشترك حول طرق تعجيل التحضير للهيكل الوطني للسلامة الأحيائية
2. مراقبة التحضيرات التي تسبق إنشاء الهيكل الوطني للسلامة الأحيائية
3. المصادقة على مخطط العمل و الميزانية المصاغين من طرف منسق المشروع الوطني
4. تجنيد الكفاءات اللازمة لتحقيق أهداف المشروع
5. تقديم النصائح و دراسة الأهداف الرئيسية المسطرة في تطوير اتفاق مشترك حول طرق تعجيل التحضير للهيكل الوطني للسلامة الأحيائية
6. التأكد من إطلاع السلطات المحلية بالمعلومات المتعلقة بتحقيق المشروع الوطني و أهدافه لغرض نشاطات المتابعة
7. المساعدة في توظيف المعطيات المتوفرة و ضمان سيولة دائمة من المعلومات بين الأطراف المعنية
8. إقامة روابط فعلية بين منسق المشروع الوطني و الفاعلين الآخرين بغية اتخاذ قرارات مشتركة
9. التأكد من انعكاس السياسة البيئية للحكومة على وثائق المشروع الوطني
10. الدراسة و المصادقة على وثائق تقييم السلامة الأحيائية, وثائق الأهداف و وثائق هيكل المشروع الوطني
11. يتصرف منسق المشروع الوطني باعتباره أمين اللجنة الوطنية للتنسيق

(ج) تكمن مهام منسق المشروع الوطني, الذي يتصرف باعتباره أمين اللجنة الوطنية للتنسيق, في ما يلي :

1. تنسيق, تسيير و مراقبة تحقيق المشروع الوطني للسلامة الأحيائية المباشر فيه من طرف الأخصائيين المحليين و الدوليين, المستشارين, المتعهدين من باطن و الشركاء المتعاونين.
2. تنظيم اجتماعات اللجنة الوطنية للتنسيق

3. تحضير خطط العمل و الميزانية المفصلة تبعا لتعليمات اللجنة الوطنية للتنسيق
4. ضمان علاقة فعلية مع سلطات, هيئات و مديريات الحكومات المعنية بالتعاون مع اللجنة الوطنية للتنسيق
5. إنشاء و إبقاء روابط مع برامج أخرى, سواء كانت وطنية أو دولية, ذات صلة بالمشروع
6. تحضير, مراقبة و توسيع صلاحيات عناصر المشروع الوطني, المستشارين و الأخصائيين
7. تنظيم, تأطير, و تسيير المستشارين و الأخصائيين و مراقبة أداءاتهم
8. تنسيق و مراعاة تحضير المعطيات المتعلقة بالهيكل الوطني للسلامة الأحيائية
9. تسيير أموال المشروع, مراقبة التوزيع العام للموارد مع ذكر الطلبات الهامة المتعلقة بمراجعة الميزانية و التي تقدم للجنة الوطنية للتنسيق و برنامج الأمم المتحدة للبيئة
10. تسيير المشروع بصفة عامة مع التأكد من احترام النشاطات للجدول الزمني و الميزانية هدف الحصول على النتائج المنتظرة
11. تنسيق عمل مراكز القرارات تبعا لنصائح و توجيهات الوكالة الوطنية المكلفة بالتنفيذ, اللجنة الوطنية للتنسيق؛ و التشاور مع فريق البرنامج الوطني الإجمالي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة
12. التأكد من توفر المعلومات لصالح اللجنة الوطنية للتنسيق و المتعلقة بكل نشاطات الحكومة, القطاعين العام و الخاص التي قد تكون لها آثار على أي استعمال للتكنولوجيا الأحيائية الحديثة
13. تحضير و تقديم, لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة و اللجنة الوطنية للتنسيق, تقارير حول تقدم الأشغال و تقارير مالية كما ينص عليه المقطع 6

ملحق 2 : مخطط العمل, تحديد المسئوليات و المخطط الزمني المقترحين

الأشهر																		المسئول	النشاط
18	17	16	15	14	13	12	11	10	9	8	7	6	5	4	3	2	1		
																		الوكالة الوطنية بالتشاور مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة	1) تعيين منسق المشروع الوطني بصفة دائمة لفترة تحقيق المشروع
																		الوكالة الوطنية	2) إنشاء المكتب و دراسة قابلية دوام المشروع
																		الوكالة الوطنية	3) إنشاء اللجنة الوطنية للتنسيق
																		الوكالة الوطنية/ منسق المشروع الوطني و اللجنة الوطنية للتنسيق	4) عقد اللجنة الوطنية للتنسيق اجتماعات بصفة منتظمة (فصلية؟)
																		الوكالة الوطنية	5) إبلاغ برنامج الأمم المتحدة للبيئة عن اسم منسق المشروع الوطني و كل المعطيات المتعلقة به
																		الوكالة الوطنية بالتشاور مع اللجنة الوطنية للتنسيق	6) وضع المخطط الزمني و تفحص الدراسات التي سيقوم بها منسق المشروع الوطني
																		الوكالة الوطنية	7) تقديم لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة, أول تقرير فصلي عن تقدم الأشغال
																		الوكالة الوطنية بالتشاور مع اللجنة الوطنية للتنسيق	8) دراسة الاستعمالات الحالية و الإعدادات بغرض الاستعمال المؤمن للتكنولوجيا الأحيائية. دراسة و تقييم التشريعات الحالية التي قد يكون لها تأثير على استعمال التكنولوجيات الأحيائية الحديثة (و قد يشمل هذا الصحة النباتية, مبيدات الحشرات, مبيدات الأعشاب و القوانين و التشريعات المتعلقة بالتصدير و الاستيراد)
																		الوكالة الوطنية بالتشاور مع اللجنة الوطنية للتنسيق	9) دراسة برامج التعاون الوطنية, الثنائية و المتعددة الأطراف المتعلقة بتعزيز القدرات, R&D و تطبيق التكنولوجيات الأحيائية
																		الوكالة الوطنية بالتشاور مع اللجنة الوطنية للتنسيق	10) دراسة الهياكل الوطنية للسلامة الأحيائية الموجودة في بلدان المنطقة
																		الوكالة الوطنية بالتشاور مع اللجنة الوطنية للتنسيق	11) دراسة الآليات الموجودة للتوفيق بين تقييم و تسيير الأخطار, المصادقة المتبادلة و إثبات المعطيات
																		الوكالة الوطنية بالتشاور مع اللجنة الوطنية للتنسيق	12) دراسة مدى أهمية و آثار تعميم الكائنات الحية المحورة و المنتجات التجارية
																		الوكالة الوطنية	13) تقديم لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة, ثاني تقرير فصلي عن تقدم الأشغال
																		الوكالة الوطنية	14) إيجاد حلول لتخزين و تسيير المعلومات قبل إدخالها في مراكز/ غرف تبادل المعلومات حول السلامة الأحيائية بغرض ترقية مساهمة السكان
																		الوكالة الوطنية	15) إنشاء قاعدة معلوماتية تضم المعطيات المتعلقة بالأخصائين الوطنيين في التكنولوجيات الأحيائية و السلامة الأحيائية, أو في ميدان تقييم و تسيير الأخطار المرتبطة بالكائنات الحية المحورة
																		الوكالة الوطنية	16) إنشاء قاعدة معلوماتية تتعلق بالنتائج الأساسية للأبحاث الوطنية
																		الوكالة الوطنية	17) تقديم لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة, ثالث تقرير فصلي عن تقدم الأشغال

ملحق 3 : أبواب الميزانية المرتبطة بمخطط العمل

باب الميزانية	النشاط	
1101 أتعاب/ تكاليف منسق المشروع الوطني 1601 تنقلات الأشخاص	تعيين منسق المشروع الوطني صفة دائمة لفترة تحقيق المشروع	1.
1301 تكاليف الأشخاص 1601 تنقلات الأعضاء 4101 لوازم مكتبية 4102 شراء معدات ضرورية 4201 أجهزة كمبيوتر و معدات أخرى 4301 تكلفة المباني 5101 صيانة المعدات 5220 تكلفة التقارير 5301 تكلفة الاتصالات	إنشاء المكتب و دراسة قابلية دوام المشروع	2.
انظر النشاط 4	إنشاء اللجنة الوطنية للتنسيق	3.
1601 تنقلات الأعضاء	عقد اللجنة الوطنية للتنسيق اجتماعات بصفة منتظمة (فصلية?)	4.
	إبلاغ برنامج الأمم المتحدة للبيئة عن اسم منسق المشروع الوطني و كل المعطيات المتعلقة به	5.
	وضع المخطط الزمني و تخصص الدراسات التي سيقوم بها منسق المشروع الوطني	6.
	تقديم لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة, أول تقرير فصلي عن تقدم الأشغال	7.
الخيارات : (ا) الإنجاز من طرف منسق المشروع الوطني (ب) 1201 مستشارين خواص (ج) 2201 تعهد من باطن مع وكالات حكومية (د) 2301 تعهد من باطن مع هيئات خصوصية	دراسة الاستعمالات الحالية و الاعدادات بغرض الاستعمال المؤمن للتكنولوجيا الأحيائية. دراسة و تقييم التشريعات الحالية التي قد يكون لها تأثير على استعمال التكنولوجيا الأحيائية الحديثة (و قد يشمل هذا الصحة النباتية, مبيدات الحشرات, مبيدات الأعشاب و القوانين و التشريعات المتعلقة بالتصدير و الاستيراد)	8.
الخيارات : (ا) الإنجاز من طرف منسق المشروع الوطني (ب) 1201 مستشارين خواص (ج) 2201 تعهد من باطن مع وكالات حكومية (د) 2301 تعهد من باطن مع هيئات خصوصية	دراسة برامج التعاون الوطنية, الثنائية و المتعددة الأطراف المتعلقة بتعزيز القدرات, R&D و تطبيق التكنولوجيا الأحيائية	9.
الخيارات : (ا) الإنجاز من طرف منسق المشروع الوطني (ب) 1201 مستشارين خواص (ج) 2201 تعهد من باطن مع وكالات حكومية (د) 2301 تعهد من باطن مع هيئات خصوصية	دراسة الهياكل الوطنية للسلامة الأحيائية الموجودة في بلدان المنطقة	10.
الخيارات : (ا) الإنجاز من طرف منسق المشروع الوطني (ب) 1201 مستشارين خواص (ج) 2201 تعهد من باطن مع وكالات حكومية (د) 2301 تعهد من باطن مع هيئات خصوصية	دراسة الآليات الموجودة للتوفيق بين تقييم و تسبير الأخطار, المصادقة المتبادلة و إثبات المعطيات	11.
الخيارات : (ا) الإنجاز من طرف منسق المشروع الوطني (ب) 1201 مستشارين خواص (ج) 2201 تعهد من باطن مع وكالات حكومية (د) 2301 تعهد من باطن مع هيئات خصوصية	دراسة مدى أهمية و آثار تعميم الكائنات الحية المحورة و المنتجات التجارية	12.
	تقديم لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة, ثاني تقرير فصلي عن تقدم الأشغال	13.
الخيارات : (ا) الإنجاز من طرف منسق المشروع الوطني (ب) 1201 مستشارين خواص	إيجاد حلول لتخزين و تسبير المعلومات قبل إدخالها في مراكز / غرف تبادل المعلومات حول السلامة الأحيائية بغرض ترقية مساهمة السكان	14.

		(ج) 2201 تعهد من باطن مع وكالات حكومية (د) 2301 تعهد من باطن مع هيئات خصوصية
15.	إشياء قاعدة معلوماتية تضم المعطيات المتعلقة الأخصائيين الوطنيين في التكنولوجيا الأحيائية و السلامة الأحيائية , أو في ميدان تقييم و تسيير الأخطار المرتبطة بالكائنات الحية المحورة	4103 نظم المعلوماتية الخيارات : (ا) الإنجاز من طرف منسق المشروع الوطني (ب) 1201 مستشارين خواص (ج) 2201 تعهد من باطن مع وكالات حكومية (د) 2301 تعهد من باطن مع هيئات خصوصية
16.	إشياء قاعدة معلوماتية تتعلق بالنتائج الأساسية للأبحاث الوطنية	410 الخيارات : (ا) الإنجاز من طرف منسق المشروع الوطني (ب) 1201 مستشارين خواص (ج) 2201 تعهد من باطن مع وكالات حكومية (د) 2301 تعهد من باطن مع هيئات خصوصية 3 نظم المعلوماتية
17.	تقديم لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة , ثالث تقرير فصلي عن تقدم الأشغال	
18.	تنظيم ورشة وطنية بهدف تحديد و تحليل الاختيارات المتعلقة بتنفيذ أحكام بروتوكول قرطاج للسلامة الأحيائية	3201 الورشات و التكوين
19.	إنتاج وسائل نوعية موجهة للسكان و إطلاع مراكز القرارات على المعلومات	5201 المنشورات
20.	تنظيم ورشة وطنية لدراسة خلاصات الأبحاث , تحديد النقائص , الاحتياجات و الأولويات	3201 الورشات و التكوين
21.	ورشة تكوين حول تقييم و تسيير الأخطار	3201 الورشات و التكوين
22.	ورشة مراكز القرارات حول الهيكل الوطني للسلامة الأحيائية يضم مراكز القرارات , القطاعين العام و الخاص و بالأخص المشرعين المحليين	3201 الورشات و التكوين
23.	تحضير الإمكانيات (الوسائل) لورشة جهوية حول توفيق المساعي لتحضير الهيكل الوطني للسلامة الأحيائية و تبادل المعلومات	3201 الورشات و التكوين
24.	ورشة لتوعية السكان حول الهيكل الوطني للسلامة الأحيائية بمشاركة المنظمات الغير حكومية , جمعيات المستهلكين , الجالية العلمية , القطاعين العام و الخاص بما في ذلك الفلاحين , الصناعات الغذائية و الصناعات الكيماوية	3201 الورشات و التكوين
25.	تقديم لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة , تقرير وطني حول الورشات يضم قائمة المشاركين و اختصاصاتهم	5220 تكلفة التقارير
26.	الحضور للورشات الجهوية و المحلية حالة عقدها	مدون في البرنامج الإجمالي
27.	تقديم لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة , رابع تقرير فصلي عن تقدم الأشغال	
28.	ورشة مراكز القرارات لتحديد العناصر الجوهرية للهيكل الوطني للسلامة الأحيائية	3201 الورشات و التكوين
29.	التحضير للهيكل الوطني للسلامة الأحيائية بما في ذلك تحضير الإجراءات اللازمة للاستعمال المؤمن للتكنولوجيا الأحيائية , وف أحكام بروتوكول قرطاج للسلامة الأحيائية (إدارية , تشريعية , تقييم الأخطار , هيئات لمشاركة السكان)	الخيارات : (ا) الإنجاز من طرف منسق المشروع الوطني (ب) 1201 مستشارين خواص (ج) 2201 تعهد من باطن مع وكالات حكومية (د) 2301 تعهد من باطن مع هيئات خصوصية
30.	تقديم لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة , خامس تقرير فصلي عن تقدم الأشغال	
31.	ورشة مراكز القرارات لمناقشة العناصر الأولية و النهائية للهيكل الوطني للسلامة الأحيائية	3201 الورشات و التكوين
32.	تحديد نشاطات المتابعة المناسبة لتحقيق الهيكل الوطني للسلامة الأحيائية	
33.	التحضير و المصادقة , مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة , على التقرير النهائي المتضمن لفحص دقيق للحسابات	5220 تكلفة التقارير
34.	نشر قوائم الجرد , التقرير , القوانين و التوجيهات كما ينبغي	5201 المنشورات
35.	تقديم التقرير النهائي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة	

ملحق 4 : مخطط الميزانية حسب نموذج برنامج الأمم المتحدة للبيئة

عناصر أبواب الميزانية	مساهمة الصندوق العالمي للبيئة	مساهمة الحكومة	المجموع
-----------------------	-------------------------------	----------------	---------

10 (عناصر باب الميزانية المتعلقة بموظفي المشروع الوطني)			
1100 موظفي المشروع الوطني			
			1101 تكلفة منسق المشروع الوطني
			1200 المستشارين
			1201 مستشارين خواص
			1300 مساعدين إداريين
			1301 موظفين
			1600 التنقلات
			1601 تنقلات الموظفين و أعضاء اللجنة الوطنية للتسيق
			1999 المجموع الفرعي (عناصر باب الميزانية المتعلقة بموظفي المشروع الوطني)

20 عناصر باب الميزانية المتعلقة بعقود التعهد من باطن			
2200 عقود التعهد من باطن للهيئة المكلفة بالتنفيذ			
			2201 عقود التعهد من باطن مع وكالات حكومية
			2300 عقود التعهد من باطن لأغراض تجارية
			2301 عقود التعهد من باطن مع خواص
			2999 المجموع الفرعي (عناصر باب الميزانية المتعلقة بعقود التعهد من باطن)

30 عناصر باب الميزانية المتعلقة بالتكوين			
3200 التكوين الجماعي			
			3201 التكوين و الورشات
			3999 المجموع الفرعي (عناصر باب الميزانية المتعلقة بالتكوين)

40 عناصر باب الميزانية المتعلقة بالمعدات و المباني			
4100 المنتجات القابلة للاستهلاك			
			4101 لوازم المكتب
			4103 نظم المعلوماتية
			4120 شراء المعدات اللازمة
4200 المنتجات الغير قابلة للاستهلاك			
			4201 أجهزة كمبيوتر و معدات أخرى
4300 المباني			
			4301 تكلفة المباني
			4999 المجموع الفرعي (عناصر باب الميزانية المتعلقة بالمعدات و المباني)

عناصر أبواب الميزانية	مساهمة الصندوق العالمي للبيئة	مساهمة الحكومة	المجموع
-----------------------	-------------------------------	----------------	---------

50 عناصر مختلفة			
5100 الاستعمال و الصيانة			
5101 صيانة المعدات			
5200 تكلفة التقارير			
5201 المنشورات			
5220 تكلفة التقارير			
5300 أخرى			
5301 تكلفة الاتصالات			
5999 المجموع الفرعي (عناصر مختلفة)			

9999 المجموع العام			
--------------------	--	--	--

ملاحظات تتعلق بالميزانية :

بصفة عامة, تبين أبواب الميزانية ذات النهاية 00 الباب الرئيسي, أما تلك التي تنتهي بالرقمين 99 فهي تمثل المجموع الفرعي لهذه الأبواب.
يحتوي كل باب على فقرات تخص مصاريف مختلفة, و لا بد من تطابق كل المصاريف مع الباب الفرعي المتعلق بها
تنفذ عملية تسطير الميزانية حسب خطة دقيقة تتبثق عن استراتيجية تتعلق بنشاطات المشروع المحددة
تتبع عملية تسطير الميزانية عن مخطط عمل دقيق و لا تكون نشاطا معزولا

الأشخاص الذين تم توظيفهم في إطار المشروع : منسق المشروع الوطني (باب الميزانية 1101)

يعتبر منسق المشروع الوطني العضو المحترف الوحيد طيلة تحقيق المشروع
تدون تكاليف هذه الفئة من الموظفين, ذوي كفاءة عالية و مسئولية تسبير, في باب الميزانية رقم 1101. هذا
الباب مخصص للعقود المباشرة للقيام بمهام خاصة (يرحى التمييز بينها و بين عقود الهيئات, حتى و إن قامت
هذه الأخيرة بتجنيد أعضائها بصفة مداومة لصالح المشروع)

المستشارين: المستشارين الخواص (باب الميزانية 1201)

لا بد من الإشارة, في مخطط العمل, إلى كل استشارة مقررة مع ذكر الأتعاب و التنفقات. يمكن التماس
المستشارين للقيام بتقييمات, في إطار الورشات, للقيام بفحوص أو إعطاء نصائح قانونية و فنية, كما يمكن
توظيفهم لفترات قصيرة
من الواضح أن تشكل التقارير الوطنية الجانب الأكبر من باب الميزانية هذا

عناصر الدعم الإداري : الأشخاص (باب الميزانية 1301)

يضم هذا الباب تكاليف الموظفين الإداريين المكونين من موظفي المكاتب, المساعدين الإداريين, الأمانات
و كذا المساعدة اللوجستكية على أساس مخطط عمل مفصل

تكاليف التنقلات : تنقلات أعضاء المشروع و أعضاء اللجنة الوطنية للتنسيق (باب الميزانية 1601)

يخصص هذا لبا من الميزانية لتكاليف تنقلات و مهام أعضاء المشروع و أعضاء اللجنة الوطنية للتنسيق في
إطار تحقيق هذا المشروع فقط. يستعمل هذا الباب للتنقلات و المهام خارج المنطقة العملية للمشروع.
لا بد من القيام بتقديرات تغطي المدة الكاملة للمشروع و إلحاقها بالمخطط الزمني العام لنشاطات المشروع
لحظة تحضيره
لا بد أن تتناسب التكاليف و النشاطات, كما يجب أن يحتوي هذا الباب على التنقلات الهامة المتعلقة بتحقيق
المشروع فقط
لا بد أن توضح تقارير المهام الاستعمالات المخلفة للأموال و مدى تحقيق نشاطات المشروع

عناصر عقود التعهد من باطن (20)

يتعلق هذا الباب بعقود الأطراف المتعاقدة التي تختلف عن تلك التي تدخل ضمن عقود تعيين الموظفين
(1101 و 1301), و قد تدل هذه العقود على سلع أو خدمات.
في إطار هذا المشروع, نعتبر عقود التعهد من باطن لأجل خدمات تلك العقود مع هيئات لها الكفاءات
الضرورية و المناسبة للمساعدة في تنفيذ نشاطات المشروع.

عقود التعهد من باطن للهيئة المكلفة بتنفيذ المشروع:
عقود التعهد من باطن للوكالات الحكومية (باب الميزانية 2201)

لا يخص هذا الباب سوى الهيئات العمومية و الحكومية التي لها الكفاءات الفنية اللازمة لتحقيق نشاطات المشروع. لا بد أن يكون لهذه الهيئات قانون ذو طبيعة عمومية يستحسن ضم, في إطار هذا المشروع, الخدمات المنفذة من طرف هيئات أو أجهزة حكومية في الباب " مساهمة الحكومة "

عقود التعهد من باطن لأغراض تجارية :
عقود التعهد من باطن لمكاتب مستشارين خواص (باب الميزانية 2301)

يخصص هذا الباب للهيئات المتعاقدة الغير حكومية (خواص) التي لها الكفاءات الفنية المناسبة و الضرورية لتحقيق المشروع
قد يشكل هذا حالة لالتماس مكتب استشارة لتحقيق مجموعة من نشاطات المشروع, حيث تكون هذه الطريقة أقل تكلفة من توظيف مستشار إذا ما كانت مجموعة الخدمات تفوق كفاءة فرد واحد.

التكوين الجماعي : الورشات و التكوين (باب الميزانية 3201)

لا يأخذ بعين الاعتبار, في إطار هذا المشروع, إلا التكوين الجماعي, لاسيما مجموعة الورشات المقررة كجزء كامل من الهيكل
لا بد على المسؤولين تقدير مثل هذه التكاليف قبل تحديد المكان, المدة, البرنامج, الاحتياجات و عدد المشاركين من اللازم أن يحدد لكل تكوين صلاحيات تحدد الأهداف و الاستراتيجية المناسبة لتحقيقهم

المنتجات القابلة للاستهلاك (باب الميزانية 4101,4103,4120)

المنتجات القابلة للاستهلاك هي تلك التي لها قابلية استعمال أقصر من مدة المشروع (حوالي 18 شهر) و دون قيمة متبقية عند انتهاء تنفيذ المشروع
يضم هذا التعريف الأدوات المكتبية و الورق (باب الميزانية 4101), نظم المعلوماتية الضرورية (باب الميزانية 4103) و شراء أدوات أخرى لها نفس الطبيعة و التي لا تتجاوز قيمتها 250 دولار أمريكي (باب الميزانية 4101)

المنتجات الغير قابلة للاستهلاك (باب الميزانية 4201)

يضم هذا الفصل أجهزة الكمبيوتر و الآلات الأخرى التي لها قابلية استعمال أطول من عمر المشروع و قيمة تتجاوز 250 دولار أمريكي.
نظرا للمعطيات هذا المشروع, لا بد أن تكون الحصة المخصصة لهذه الفئة محدودة

المباني : تكلفة المباني (باب الميزانية 4301)

تم إدراج هذا الباب ضمن الميزانية بهدف إعطاء فكرة عن تكاليف التأجير باعتبارها جزء من مساهمة الحكومة

استعمال و صيانة الآلات: صيانة الآلات (باب الميزانية 5101)

يخص هذا الفصل استعمال الآلات و المعدات و التكاليف المرتبطة بهذا الاستعمال, عدا الأدوات اللازمة لهذا الاستعمال.
مثال : الورق و الحبر اللازمين لاستعمال طابعة يدونان في باب الميزانية 4101. مقابل ذلك تدون عملية صيانة الطابعة و الزيت اللازم للآلة في باب الميزانية 5101.

يختلف المبلغ المخصص لهذه الفئة حسب طبيعة و عمر التجهيزات. فاستعمال آلات جديدة يسمح بتحديد مبلغ صغير وف الضمان الذي يغطي المنتج؛ كما قد يتسبب استعمال آلات قديمة في تكاليف أكبر, و بالتالي فإنه لا يوجد منهجية تطبق على مثل هذه التكاليف , و تقديرها يتطلب الأخذ بعين الاعتبار التجارب السابقة, من المتفق عليه أن تتكلف الحكومة المضيفة بتكاليف الاستعمال و الصيانة

المنشورات و معدات الطبع (باب الميزانية 5201)

يتعلق هذا الفصل بكل التقارير و الوثائق المنشورة في إطار المشروع باعتبارها جزء من نشاطات التطوير, التي تضم معدات الطباعة و طباعة المشروع التمهيدي للهيكل الوطني للسلامة الأحيائية

تكلفة التقارير (باب الميزانية 5220)

يتعلق هذا الفصل بالتقارير الخاصة بنشاطات المشروع و الموجهة للصندوق العالمي للبيئة و برنلمج الأمم المتحدة للبيئة إذا ما كانت تتعلق بالتكاليف بنشاطات تفوق المهام العادية لأعضاء المشروع. من المهم التخطيط لهذه المصاريف بصفة ملائمة. من جهة أخرى, من المقرر أن تبقى تكاليف التقارير منخفضة و سبب ذلك هو امتصاصها , عادة, بالاستعمال العادي لموارد أعضاء المشروع (المبينة أعلاه) أو لأنها تمثل أحد أبواب مساهمة الحكومة

تكاليف أخرى : تكاليف الاتصالات (باب الميزانية 5301)

يضم هذا الباب تكلفة الهاتف, الفاكس, التلكس, الأنترنت, البريد الإلكتروني و البريد العادي

تقييم: فحص دقيق للحسابات النهائية (باب الميزانية 5501)

تمثل عملية تقييم نشاطات المشروع عملاً ذو أهمية قصوى و جزء من مسؤولية المشروع أمام المتبرعين و مراكز القرارات
لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة, في إطار التقارير, اشتراطات يعلن عنها في مذكرات مختلفة للبلاد المضيفة مسؤولية طلب فحص دقيق للحسابات النهائية للمشروع, و يمثل هذا النشاط جزءاً من مساعي التقييم العام
تدون تكلفة هذا الفحص في باب مساهمة الحكومة في ميزانية المشروع

توجه كل الاستفسارات المتعلقة بالميزانية إلى :
Jean Louis Ballardier, المدير المالي / مشروع برنامج الأمم المتحدة للبيئة حول السلامة الأحيائية
Jl.baladier@unep.ch

تبعث نسخة عن أي مراسلة للمنسق الجهوي المعين في بلدكم

ملحق 5 : نموذج التقرير الفصلي الخاص بمصاريف المشروع الوطني

تقرير عن توزيع الميزانية :
 المصاريف و الميزانية (بالدولار الأمريكي) التي تغطي الفترة :
 رقم المشروع الوطني ::
 عنوان المشروع الوطني:
 تاريخ بداية المشروع:
 إلى :
 الهيئة المكلفة بالتنفيذ:
 تاريخ نهاية المشروع:

ميزان المبالغ الغير منقحة		النفقات				ميزانية المشروع الوطني		محل النفقة من طرف برنامج الأمم المتحدة للبيئة
التوزيع على السنة		مجموع النفقات للسنة		الفصل		التوزيع على السنة		باب الميزانية
المبلغ (2)-(6)	م/م (7)	المبلغ (6)	م/م (5)	المبلغ (4)	م/م (3)	المبلغ (2)	م/م (1)	
								1100 موظفي المشروع الوطني
								1200 المستشارين
								1300 مساعدين إداريين
								1600 التنقلات
								2200 عقود التعهد من باطن للهيئة المكلفة بالتنفيذ
								2300 عقود التعهد من باطن لأغراض تجارية
								3200 التكوين الجماعي
								4100 المنتجات القابلة للاستهلاك
								4200 المنتجات الغير قابلة للاستهلاك
								4300 المباني
								5100 استعمال و صيانة الآلات
								5200 التقارير
								5300 أخرى
								9999 المجموع

الإمضاء :
 (من طرف مسئول رسمي عن الهيئة المكلفة بالتنفيذ)
 ملاحظة : لا بد أن تتماشى النفقات و مبرراتها وذلك وفق ميزانية المشروع

ملحق 6 : نموذج تقرير عن المبالغ النقدية المدفوعة مسبقا (وضعية السيولة المالية)

تقرير عن المبالغ النقدية المدفوعة مسبقا

وضعية المبالغ المدفوعة مسبقا :
السيولة المالية اللازمة للفصل :

اسم الوكالة المتعاونة:
الهيئة المكلفة بالتنفيذ:
رقم المشروع الوطني:
عنوان المشروع الوطني

I/ وضعية السيولة :

1) فتح ميزان السيولة في..... دولار أمريكي _____

2) إضافة : المبالغ المتحصل عليها نقدا
التاريخ

المبلغ

.....
.....
.....
.....

3) السيولة المدفوعة مسبقا :

أ- مساهمة الصندوق العالمي للبيئة _____ دولار أمريكي
ب- مساهمة البلد _____ دولار أمريكي
المجموع (أ + ب) _____ دولار أمريكي

4) طرح مجموع النفقات التي تمت _____ دولار أمريكي

5) غلق ميزان السيولة في دولار أمريكي _____

II/ تقديرات للسيولة اللازمة :

6) المدفوعات المقدرة للفصل المنصرم دولار أمريكي _____

7) طرح : المبلغ عند غلق ميزان السيولة (أنظر 5)

8) مجموع السيولة اللازمة للفصل دولار أمريكي _____

محضر من طرف : _____
صادق عليه _____
مسئول رسمي عن الوكالة المساعدة
أو الهيئة المكلفة بتنفيذ المشروع

**ملحق : نموذج التقرير الفصلي حول تقدم الأشغال (موجه لبرنامج الأمم المتحدة
للبيئة)**

الهيئة المكلفة بالتنفيذ : _____

رقم المشروع : _____

عنوان المشروع : _____

مدة التقرير : _____

1 - الأشخاص اللازمين لتنفيذ المشروع: (مدير المشروع/ منسق ومساعد إداري).

الاسم والمنصب	الجنسية	مدة العقد	الراتب	ملخص الصلاحيات	تبرير المصاريف باستعمال رموز الميزانية (مثال 1101, 1301)

2 - الأخصائيين/ مستشارين اللازمين :

الاسم والمنصب	الجنسية	مدة العقد	الراتب	ملخص الصلاحيات	تبرير المصاريف باستعمال رموز الميزانية (مثال 1201, 1202)

3 - عقود أخرى لازمة :

اسم وعنوان الهيئة	تبرير المصاريف باستعمال رموز الميزانية (مثال: 2201, 2301.....)

4 - التجهيزات المهمة المطلوبة (قيمة تتجاوز 1500 دولار أمريكي)
يرجى إلحاق قائمة، ضمن تقرير تقدم الأشغال للفصل الثاني والرابع (أفريل جوان)،
(أكتوبر، ديسمبر)، تخص المواد الغير استهلاكية، مع ذكر تاريخ الشراء، الوصف، الرقم التسلسلي،
الكمية، مكان التخزين، السعر والملاحظات فيما يخص السيارات، يرجى ذكر عدد المسافات المقطوعة
(الرجوع إلى النموذج).

5 - عن حالة تنفيذ الأعمال المذكورة في برنامج عمل المشروع، والإطار القانوني للوثائق، التقارير
وغيرها من الوثائق (دليل وموجز).

أ) ذكر النشاطات المنفذة في إطار أحد المواضيع التالية:
(أشطب الإطار المناسب)

إجتماعات (المتوقعة في إطار المشروع)

- إجتماع ما بين الحكومات
 إجتماع فريق الأخصائيين
 ملتقيات /برامج تكوين ورشات عمل
 أخرى

العنوان : _____

التاريخ والمكان : _____

مستدعى من طرف : _____ منظم من طرف : _____

رقم المحضر: _____ اللغات : _____ التاريخ : _____

فيما يخص الملتقيات وبرامج التكوين، يرجى ذكر : عدد المشاركين _____ وإلحاق قائمة تشمل أسماء وجنسيات المشاركين.

ملحق (قائمة المشاركين)

الاسم	الجنسية

المطبوعات

تقرير يخص :

- إجتماع ما بين الحكومات
 منشورات فنية
 تقرير فني
 أخرى

العنوان : _____

المحرر : _____

الناشر : _____

الحروف الأولية : UN/UNEP/ISBN

يرجى إلحاق قائمة توزيع في حالة توزيع التقارير

معلومات عامة

معلومات فنية

وصف: _____

التاريخ : _____

التعاون الفني : <input type="checkbox"/> مساهمات ومنح <input type="checkbox"/> المصلحة الاستشارية <input type="checkbox"/> أخرى (يرجى تعيينها) <input type="checkbox"/>		
الموضوع : _____		
المكان والمدة : _____		
منح ومساهمات، يرجى ذكره.		
المستفيدين :	الدول أو الجنسيات :	التكلفة بالدولار :
_____	_____	_____
_____	_____	_____
_____	_____	_____

ب) ملخص عن النشاطات قيد التنفيذ، والنتائج :

- 1/ الاجتماعات، الملتقيات، ورشات عمل، تكوين، جمعيات حالية.
- 2/ الإطار القانوني للوثائق، التقارير، غيرها من الوثائق.
- 3/ حالة الدراسات، والتحقيقات في طور الإنجاز.

6 - ملخص عن المشاكل التي اعترضت المشروع:

7 - الإجراءات المتخذة، قصد إيجاد حلول للمشاكل المحددة في (5)

ملحق 8: نموذج التقرير النهائي

التقرير النهائي

الوكالة المكلفة بالتنفيذ:

رقم المشروع الوطني

عنوان المشروع الوطني

1/ مبررات المشروع و النتائج المنتظرة :

يرجى تقديم مبررات المشروع و النتائج المنتظرة

2/ نشاطات المشروع الوطني :

- أ- فهرس النشاطات الرئيسية المبينة في تقرير تقدم الأشغال (تبرير إذا اقتضى الأمر أسباب عدم إنجاز بعض النشاطات المقررة)
- ب- إعطاء قائمة النشاطات / النتائج المحققة و الغير مدرجة في التقارير السابقة عن تقدم الأشغال المتعلقة بما يلي :

* الاجتماعات المقررة في إطار المشروع الوطني (مثال : الاجتماعات ما بين الحكومات, اجتماع فريق الأخصائيين, التكوين, الورشات, الملتقيات, أخرى):

العنوان
التاريخ و المكان
مستدعى من طرف
منظم من طرف
اللغة و تاريخ التقرير
عدد المشاركين, الاسم و الجنسية

* المطبوعات (مثال : التقارير , المنشورات الفنية, أخرى):

العنوان
المؤلف / الناشر
الحروف الأولية
تاريخ النشر
تاريخ التوزيع

* معلومات مختلفة:

الوصف
التاريخ
الوسيلة الإعلامية المستعملة
الأهداف

* التعاون الفني : (مثال : المنح و المساعدات المالية, خدمات استشارية, أخرى):

الأهداف
المكان
المدة
المستفيدين, الجنسيات و التكلفة بالدولار الأمريكي

* معطيات أخرى, خدمات : (مثال : الشبكات , التساؤلات و الأجوبة,
المشاركة في الاجتماعات)

3. نتائج المشروع :

- يرجى مقارنة النتائج المحصل عليها مع تلك المبينة في وثيقة المشروع الوطني
- يرجى شرح طريقة استغلال هذه النتائج
- يرجى شرح كيفية مساهمة الأهداف الموضحة في وثيقة المشروع الوطني في تحقيق الأهداف العامة و الحصول على نتائج

4. خلاصة:

- يرجى تلخيص الدروس المتلقاة طيلة تحقيق المشروع
- التركيز على تسيير المشروع مع ذكر العوامل الرئيسية التي حددت مدى النجاح أو الفشل في تحقيق الأهداف المبينة في وثيقة المشروع الوطني
- يرجى القيام بتقييم عن أهمية النتائج المحصل عليها في إطار المشروع

5. التوصيات:

توجيه التوصيات ل:

- ذكر القرارات التي يمكن اتخاذها بهدف تحقيق أهداف المشروع
- أعمال المتابعة اللازمة لتحقيق الهيكل الوطني للسلامة الأحيائية
- تحسين فعالية و آثار مشاريع مستقبلية لها نفس الطبيعة

6. المنتجات الغير قابلة للاستهلاك (ذات قيمة تتجاوز 1500 دولار أمريكي)

يرجى إلحاق, بالتقرير النهائي, قائمة جرد نهائية تخص المنتجات الغير قابلة للاستهلاك (إذا ما اقتضى الأمر) التي تم اقتناؤها في إطار المشروع الوطني, مع ذكر : تاريخ الشراء, الوصف, الرقم التسلسلي, الكمية, السعر, مكان و شروط التخزين الحالية, مع تقديم الاقتراحات لتصفية المنتجات المذكورة

